و الواحد منا قد يسأل عن مسالة فيذكر له الآية أو الحديث ليبين له دلالة النص على تلك المسألة و هو حافظ لذلك لكن يتلى عليه ذلك النص ليتبين و جه دلالته على المطلوب .

.

فقد تبين أن البدل لما أخر نزوله بخلاف ما كان عندهم لم ينسخ فإن هذا لا بدل له و لو قدر أنه سينسخ فإنه ما دام محكما لم يكن بدله خيرا منه و كذلك البدل عن المنسوخ يكون خيرا منه و أكثر السلف أطلقوا لفظ (! 2 2 ! (كما فى القرآن و لم يستشكل ذلك أحد منهم و فى تفسير الوالبى خير لكم فى المنفعة و أرفق بكم و عن قتادة (! 2 2 ! آية فيها تخفيف فيها رخصة فيها أمر فيها نهي و هذان لم يستشكلا كونها خيرا من الأولى بل بينا و جه الفضيلة كما تقدم من أن الكلام الأمري يتفاضل بحسب المطلوب فإذا كان المطلوب أنفع للمامور كان طلبه أفضل كما أن رحمة ا التى سبقت غضبه هي أفضل من غضبه فما قالاه تقرير للخيرية لا نفي لها .

.

فإن قيل فآية الكرسي قد ثبت أنها أعظم آية فى كتاب ا و إنما نزلت فى سورة البقرة و هي مدنية بالإتفاق فقد أخر نزولها و لم ينزل قبلها ما هو خير منها و لا مثلها قيل عن هذا أجوبة